

Distr.: General  
13 December 2010  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة عشرة

البندان ٢ و ٧ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية

المحتلة الأخرى

## حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

### تقرير مقدم من الأمين العام

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٥ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٠، الذي أعاد فيه المجلس تأكيد جملة أمور منها أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل قرار لاغ وباطل ويشكل انتهاكاً صريحاً للقانون الدولي.

١- هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١٣ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٠. وطلب المجلس، في ذلك القرار، إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع، وبخاصة قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل قرار لاغٍ وباطل وليس له أثر قانوني دولي، وطالب فيه إسرائيل بأن تلغي قرارها ذلك فوراً. وطلب مجلس حقوق الإنسان أيضاً إلى الأمين العام أن يوجه نظر جميع الحكومات، وأجهزة الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات الإنسانية الدولية، إلى القرار ٥/١٣، وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن، ويقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته السادسة عشرة.

٢- وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، وجهت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مذكرة شفوية، باسم الأمين العام، إلى حكومة إسرائيل، تشير فيها إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١٣، وتطلب فيها معلومات عن أي خطوات أُتخذت أو يُزمع اتخاذها لتنفيذ أحكام ذلك القرار ذات الصلة. ولم يرد أي رد وقت إعداد هذا التقرير.

٣- وفي ٣ آب/أغسطس أيضاً، بعثت المفوضية، باسم الأمين العام، مذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة تلفت انتباهها فيها إلى القرار نفسه، وتطلب فيها من حكومات الدول الأعضاء أن تقدم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تعتزم اتخاذها لتنفيذ أحكام قرار المجلس ٥/١٣ ذات الصلة.

٤- وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠ موجهة إلى المفوضية، أدانت البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إدانة شديدة استمرار إسرائيل في رفض الانسحاب من هضبة الجولان المحتل والامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما قرار المجلس ٤٩٧ (١٩٨١).

٥- وتدين الجمهورية العربية السورية كذلك قرارات حكومة إسرائيل تكثيف بناء المستوطنات في هضبة الجولان المحتل، لا سيما قرار مجلس المستوطنات الإقليمي في الجولان ببناء مناطق سياحية جديدة في الجولان المحتل بهدف جذب مزيد من الأشخاص إلى الجولان. وتشجب سوريا جهود الوكالات السياحية الإسرائيلية الرامية إلى جذب مزيد من المستوطنين إلى الجولان، لا سيما تحت ستار جذب السياح إلى منطقة البطيحة الواقعة في الجزء الجنوبي من هضبة الجولان المحتل، وبخاصة إلى تل الصيادين على الساحل الشرقي لبحيرة طبريا. وتدين سوريا أيضاً قيام قوات الاحتلال بتطوير البنية التحتية في المستوطنات وتوسيعها بما يشمل مستوطنات إيعاد وعين زيفان وناطور وخسفين وحادينس ونوف. وتعتقد سوريا أن هذه الأعمال الإسرائيلية تبين رفض إسرائيل للسلام وعدم اكتراثها لقرارات مجلس الأمن والجمعية

العامة، وأخرها قرار الجمعية العامة ٩٧/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الذي طلبت فيه مجدداً وقفاً تاماً لأنشطة الاستيطان الإسرائيلية.

٦- وتدين الجمهورية العربية السورية، في ردها، تصدير إسرائيل منتجات مصدرها الجولان السوري المحتل، وتشدد على أن هذه التصرفات تشكل انتهاكاً صارخاً لقرار مجلس الأمن ٤٩٧(١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ٢٠١/٦٣ المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية". وتدعو سوريا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى رفض تلك المنتجات والضغط على حكومة إسرائيل لتمثل لالتزاماتها في هذا الصدد بموجب القانون الدولي.

٧- وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية مسؤولية الأمم المتحدة على الضغط على إسرائيل للإفراج عن المحتجزين السوريين في السجون الإسرائيلية والانسحاب من هضبة الجولان المحتل. وتدعو سوريا المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل لإلغاء قرارها القاضي بمنع المواطنين من الجولان السوري المحتل من زيارة أسرهم في سوريا عبر معبر القنيطرة. فإضافة إلى معاناة المواطنين السوريين نفسياً وجسدياً، ترى سوريا أن ذلك المنع ينتهك أيضاً القانون الإنساني الدولي. وتشدد سوريا على أن الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل تتجاوز الحدود القانونية والأخلاقية. وآخر مثال على تلك الممارسات فرض السلطات الإسرائيلية الإقامة الجبرية لمدة عامين على الطفل فهد لؤي شقير البالغ من العمر سنتين، بذريعة أنه ولد خارج إسرائيل عندما كان والداه يدرّسان في سوريا.

٨- وأخيراً، تؤكد الجمهورية العربية السورية تأييدها لقرار الجمعية العامة ٣٠/٦٣ المعنون "القدس"، وتدعو المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل لتنسحب من الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وتمثل لقرار مجلس الأمن ٤٧٨(١٩٨٠)، الذي قرر فيه المجلس أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي غيرت أو توخت تغيير طابع مدينة القدس الشريف ووضعها، وبخاصة "القانون الأساسي" المتعلق بالقدس، هي لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها.

٩- وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠، أعربت حكومة الأرجنتين عن تأييدها لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالحالة في هضبة الجولان المحتل. وفي هذا السياق، تدعو حكومة الأرجنتين إسرائيل إلى الاحترام التام للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيما قرار مجلس الأمن ٤٩٧(١٩٨١). وإضافة إلى ذلك، تؤكد الأرجنتين مبدأ عدم جواز ضم الأراضي بالقوة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٤٢(١٩٦٧). وتعرب الأرجنتين كذلك عن رأي مفاده أن النزاع بين سوريا وإسرائيل ينبغي أن يُحل بالطرق السلمية، وتدعو إسرائيل إلى الامتنال التام لقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١٣، لا سيما في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة في هذا الشأن. وتؤكد الأرجنتين، أخيراً، أنها

لا تعترف بالتدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل أو تعتزم اتخاذها، والتي تتوخى تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضع القانوني.

١٠- وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، ردت البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف على المذكرة الشفوية، تندد فيها بانتهاكات حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل، وتشير إلى أنها تعتبر جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل أو تعتزم اتخاذها، والتي تتوخى تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضع القانوني لاغية وباطلة وليس لها أثر قانوني. كما تطالب حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بانسحاب إسرائيل فوراً من هضبة الجولان المحتل.